كِتَابُ العَتَاقَةِ[1]

ـ يُقَالُ للتَّخَلُّصِ مِنَ العُبُوْدِيَّةِ والرِّقِ: عِتْقٌ ـ بِكَسْرِ العَيْنِ ـ، وَعَتَاقٌ وَعَتَاقَةٌ ـ بِفَتْحِ العَيْنِ ـ، والفِعْلُ: عَتَقَ ـ بِفَتْحِ التَّاءِ ـ مِنَ المَاضِي، وأَمَّا المُسْتَقْبَلُ فَيَجُوْزُ فِيْهِ ضَمُّ التَّاءِ وَكَسْرُهَا. وَيُقَالُ في الحُسْنِ والجَمَالِ: **عِتْقٌ وَعَتَاقَةٌ**[2]، كَمَا قِيْلَ في الرِّقِّ، وَلَمْ يَقُوْلُوا: عَتَاقٌ بِغَيْرِ هَاءٍ، والفِعْلُ مِنْهُ عَتُقَ يَعْتُقُ ـ بِضَمِّ التَّاءِ ـ، ويُقَالُ فِي القِدَمِ: عِتْقٌ وَعُتْقٌ ـ بِكَسْرِ العَيْنِ وَضَمِّهَا مِنَ المَاضِي وَضَمُّهَا مِنَ المُسْتَقْبَلِ.

ـ وَ«**الوَلاَءُ**» [1] مَمْدُوْدٌ، مَفْتُوْحُ الوَاوِ[3]، وَلاَيَجُوْزُ غَيْرُهُ، والقَصْرُ خَطَأٌ. قَالَ الحَارِثُ بنُ حِلِّزَة اليَشْكُرِيُّ[4]:

---

(١) المُوَطَّأ رواية يَحْيَىٰ (٧٧٢)، ورواية أبي مُصْعَبٍ الزُّهْرِيِّ (٢/ ٣٩٩)، ورواية محمد بن الحَسَن (٢٩٨)، ورِوَايَة سُوَيْدٍ (٣٨٨)، والاستذكار (٢٣/ ١١٣)، والتَّمهيد (١٣/ ٢٧٥)، والتَّعْلِيْقُ عَلَىٰ المُوَطَّأ لأبِي الوَلِيْد الوَقَّشِيِّ (٢/ ٧٩)، والمُنْتَقَىٰ لأبي الوَلِيْد البَاجِيِّ (٦/ ٢٥٥)، والقَبَس لابن العَرَبِيِّ (٩٦١)، وتنوير الحوالك (٣/ ٢)، وشرح الزُّرقانيِّ (٤/ ٧٧)، وكشف المُغَطَّىٰ (٣٠١).

جَاءَ في «المُوَطَّأ» (٢/ ٧٧٢): «كتاب العتق والولاء ـ باب من أعتق شركًا له في مملوك». وَجَاءَ في حاشية الأصْلِ: «حاشيةُ الأصْلِ: قَالَ أَبُوسَهْلٍ الهَرَوِيُّ في شَرْحِهِ كِتَابَ «الفَصِيْح»، وهو «الإسْفارُ» العِتْقُ والعِتَاقُ، بكَسْرِ العَيْنِ فِيْهِمَا، والعَتَاقَةُ، بالهَاءِ وَفَتْحِ العَيْنِ». ويُراجع: الإسفار (١/ ٤٦٩).

(٢) النَّصُّ في التَّعْلِيْقِ عَلَىٰ المُوَطَّأ لأبِي الوَلِيْدِ الوَقَّشِيِّ (٢/ ٦٧).

(٣) المقصور والمدود لأبي عليٍّ القالي (٣٦٣).

(٤) ديوانُهُ (١٠).

زَعَمُوا أَنَّ مَنْ ضَرَبَ العَيْـ ـرَ مَوَالٍ لَنَا وَأَنَّا الوَلاَءُ

وأَصْلُ «**الشِّرْكِ**»: أَنْ يَكُوْنَ مَصْدَرًا[1]، مِن شَرِكْتُهُ في الأمْرِ أَشْرَكُهُ ـ بِكَسْرِ الرَّاءِ ـ فِي المَاضِي، وَفَتْحِهَا فِي المُسْتَقْبَلِ، ثُمَّ سُمِّيَ الشَّيْءُ المُشْتَرَكُ فِيْهِ شِرْكًا، كَمَا تُسَمَّىٰ الأَسْمَاءُ بالمَصَادِرِ. وَ«الشِّقْصُ» ـ بِكَسْرِ الشِّيْنِ[2] وَتسْكِيْنِ القَافِ ـ: النَّصِيْب مِنَ الشَّيْءِ، وَتَقَدَّمَ. و«**بَتَّ الشَّيْءَ**» يَبُتُّهُ وَيَبِتُّهُ ـ بِكَسْرِ البَاءِ وَضَمِّهَا.

(مَنْ أَعْتَقَ رَقِيْقًا لاَ يَمْلِكُ مَالاً غَيْرَهُمْ)

ـ **قَوْلُهُ**: «**فَأَعْتَقَ ثُلُثَ تِلْكَ العَبِيْدِ**» [٣] كَذَا الرِّوَايَةُ[3]، وَفِيْهِ شَيْئَانِ مُتَضَادَّانِ: أَحَدُهُمَا: أَنَّهُ أَنَّثَ الإشَارَةَ عَلَىٰ مَعْنَىٰ الجَمَاعَةِ، كَمَا قَال تَعَالَىٰ[4]: ﴿ ﴿قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ ءَامَنَّا﴾ ﴾، وَأَفْرَدَ الخِطَابَ بِالكَافِ، وَهُوَ مَعْنَىٰ الجَمْعِ، كَمَا قَالَ تَعَالَىٰ[5]: ﴿ ثُمَّ عَفَوْنَا عَنكُم مِّنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٥٢﴾ ﴾، والمُخَاطَبُوْنَ بالكَافِ وَالمِيْمِ فِي قَوْلِهِ: «عَنْكُمْ» وَ«لَعَلَّكُمْ» هُمُ المُخَاطَبُوْنَ بِقَوْلِهِ: «ذٰلِكَ» بِأَعْيَانِهِمْ، فَكَانَ يَقُوْلُ «ذٰلِكُمْ»، كَمَا قَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ[6]: ﴿ ذَٰلِكُمْ حُكْمُ ٱللَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ ﴾، وَلَـٰكِنَّ العَرَبَ تَفْعَلُ هَـٰذَا بِذٰلِكَ خُصُوْصًا دُوْنَ غَيْرِهِ. وَعَلَىٰ هَـٰذَا المَعْنَىٰ قَالَ: «**فَأَمَرَ أَبَانُ بنُ عُثْمَانَ بِتِلْكَ الرَّقِيْقِ فَقُسِمَتْ**». **فَإِنْ قِيْلَ**: فَلَعَلَّهُ أَرَادَ

---

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَىٰ المُوَطَّأ لأبِي الوَلِيْدِ الوَقَّشِيِّ (٢/ ٧٩).

(٢) المصدر نفسه. وتقدم ص(٣٢٠).

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَىٰ المُوَطَّأ لأبِي الوَلِيْدِ الوَقَّشِيِّ (٢/ ٨١). ولم يورد الآية.

(٤) سورة الحجرات، الآية: ١٤.

(٥) سورة البقرة.

(٦) سورة المُمْتَحَنَة، الآية: ١٠.

نِسَاءً، فَلِذٰلِكَ أَنَّثَ. قِيْلَ: يَمْنَعُ مِنْ هٰذَا التَّوَهُّمِ قَوْلُهُ: / «ثُمَّ أَسْهَمَ عَلَىٰ أَيِّهِمْ»، ٨٨/ب
فَذَكَّرَ الضَّمِيْرَ، وَلَمْ يَقُلْ: عَلَىٰ أَيَّتِهِنَّ، وَكَذٰلِكَ قَالَ: «فَيَعْتِقُوْنَ» وَلَمْ يَقُلْ: فَيَعْتِقْنَ، وَفِي هٰذَا أَيْضًا شَيْءٌ آخَرُ يُسْأَلُ عَنْهُ، وَهُوَ أَنَّ الإِشَارَةَ بِـ«تِلْكَ» وَ«ذٰلِكَ» وَنَحْوِهِمَا إِنَّمَا تَكُوْنُ إِلَىٰ مُشَاهَدٍ بَعِيْدٍ، فَكَيْفَ جَازَتْ الإِشَارَةُ هُنَا لِغَائِبِيْنَ؟ وَذٰلِكَ أَنَّ العَرَبَ تُجْرِي الشَّيْءَ إِذَا جَرَىٰ ذِكْرُهُ فِي لَفْظِ المُتَكَلِّمِ مُجْرَىٰ مَا قَدْ حَضَرَ شَخْصُهُ، وَكَذٰلِكَ قَالَ المُفَسِّرُوْنَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ[1]: ﴿الٓمٓ ۝١ ذَٰلِكَ ٱلْكِتَٰبُ﴾: إِنَّ الإِشَارَةَ وَقَعَتْ إِلَىٰ الكِتَابِ الَّذِي كَانُوا وُعِدُوا بِهِ فِي كُتُبِ اللهِ القَدِيْمَةِ، وَقَدْ قَالَ اللهُ تَعَالَىٰ[2]: ﴿فَوَجَدَ فِيهَا رَجُلَيْنِ يَقْتَتِلَانِ هَٰذَا مِن شِيعَتِهِۦ وَهَٰذَا مِنْ عَدُوِّهِۦ﴾، فَأُجْرِيَ مَا جَرَىٰ ذِكْرُهُ فِي الكَلَامِ مُجْرَىٰ الحَاضِرِ، وَيَجُوْزُ أَنْ[3] يَكُوْنَ أَيْضًا عَلَىٰ مَعْنَىٰ الحِكَايَةِ، وَعَلَيْهِ تَأَوَّلَهُ الفَارِسِيُّ. وَقَدْ[4] يُشَارُ أَيْضًا إِلَىٰ الشَّيْءِ المُتَوَقَّعِ المُنْتَظَرِ إِذَا قَرُبَ مِنَ الحُضُوْرِ، فَيُجْرَىٰ مُجْرَىٰ الحَاضِرِ، فَيُقَالُ: هٰذَا الشَّاءُ، وَهٰذَا الأَمِيْرُ قَادِمٌ، وَيَقُوْلُ الكَاتِبُ فِي الوَثَائِقِ: «هٰذَا مَا شَهِدَ عَلَيْهِ الشُّهُوْدُ»، وَهٰذِهِ كُلُّهَا مَجَازَاتٌ فِي كَلَامِ العَرَبِ.

ـ وَقَوْلُهُ أَيْضًا فِي حَدِيْثِ رَبِيْعَةَ: «فَأَعْتَقَ رَقِيْقًا لَهُ كُلُّهُمْ» طَرِيفٌ؛ لأَنَّ النَّحْوِيِّين لاَ يُجِيْزُوْنَ[5]: رَأَيْتُ قَوْمًا كُلَّهُمْ، لأَنَّ التَّأْكِيْدَ بِـ«كُلِّهِمْ»، و«أَجْمَعِيْنَ»

---

(١) سورة البقرة.

(٢) سورة القصص، الآية: ١٥.

(٣) من هُنَا لم يذكره الوَقَّشِيُّ.

(٤) عاد إلى كَلَامِ الوَقَّشِيِّ.

(٥) مازال النَّقْلُ عن الوَقَّشِيِّ.

إِنَّمَا يَكُوْنُ لِلْمَعَارِفِ، وَأَجَازَ الكُوْفِيُّوْنَ تَأْكِيْدَ النَّكِرَةِ إِذَا كَانَتْ مَعْرُوْفَةَ المِقْدَارِ، كَقَوْلِكَ: قَبَضْتُ دِرْهَمًا كُلَّهُ، وَقَبَضْتُ دِرْهَمَيْن كُلَّهُمَا، وَلَمْ يُجِيْزُوا قَبَضْتُ دَرَاهِمَ كُلَّهَا؛ لأَنَّهَا مَجْهُوْلَةَ المِقْدَارِ، وَهَـٰذَا كُلُّهُ خَطَأٌ عِنْدَ البَصْرِيِّيْنَ لاَ يُجِيْزُوْنَ شَيْئًا مِنْهُ، فَالوَجْهُ فِي هَـٰذَا الحَدِيْثِ: أَنْ يُجْعَلَ كُلُّهُمْ بَدَلاً مِن الرَّقِيْقِ لاَ تَأْكِيْدًا؛ لأَنَّ «كُلاًّ» قَدْ يُسْتَعْمَلُ فِي كَلاَمِ العَرَبِ غَيْرَ تَابِعٍ لِمَا قَبْلَهُ عَلَىٰ مَعْنَىٰ التَّأْكِيْدِ، فَيُقَالُ: كُلُّ القَوْمِ ذَاهِبُوْنَ، وَيُقَالُ: جَاءَنِي كُلُّ القَوْمِ، فَيُسْتَعْمَلُ اسْمًا غَيْرَ تَابِعٍ يُبْدَأُ بِهِ، وَيَلِي العَوَامِلَ قَالَ تَعَالَىٰ[1]: ﴿وَإِن كُلٌّ لَّمَّا جَمِيعٌ لَّدَيْنَا مُحْضَرُونَ ﴿٣٢﴾﴾، وَقَالَ[2]: ﴿وَكُلُّهُمْ ءَاتِيهِ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ فَرْدًا ﴿٩٥﴾﴾. وَلَوْ قَالَ قَائِلٌ: إِنَّ كُلَّهُمْ فِي الحَدِيْثِ تَأْكِيْدٌ لِرَقِيْقٍ كَانَ ذٰلِكَ جَائِزًا؛ لأَنَّ قَوْلَهُ: «لَهُ» فِي مَوْضِعِ الصِّفَةِ لِرَقِيْقٍ، وَالنَّكِرَةُ إِذَا وُصِفَتْ قَرُبَتْ مِنَ المَعْرِفَةِ، لَكَانَ قَدْ قَالَ قَوْلاً وَلَـٰكِنَّه مُسْتَكْرَهٌ، فَالوَجْهُ فِيْهِ حَمْلُهُ عَلَىٰ مَا قُلْنَاهُ أَوَّلاً.

(مَالُ العَبْدِ إِذَا أُعْتِقَ)

ـ قَوْلُهُ: «وَمِمَّا يُبَيِّنُ ذٰلِكَ أَنَّ العَبْدَ» [٥]. «أَنَّ» بَدَلٌ مِنْ ذٰلِكَ.

(عِتْقُ أُمَّهَاتِ الأَوْلاَدِ وَجَامِعُ القَضَاءِ فِي العَتَاقَةِ)

ـ قَوْلُهُ: «وَهُوَ يَسْتَمْتِعُ مِنْهَا» [٦] كَذَا الرِّوَايَةُ[3]، وَكَانَ الأَظْهَرُ أَنْ يُقَالَ: «يَسْتَمْتِعُ بِهَا»، وَمَنْ قَالَ: «يَسْتَمْتِعُ مِنْهَا» فَهُوَ جَائِزٌ أَيْضًا، عَلَىٰ مَعْنَىٰ يَنَالُ

---

(١) سورة يس.

(٢) سورة مريم.

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَىٰ المُوَطَّأ لأبِي الوَلِيْدِ الوَقَّشِيِّ (٢/ ٨٤).

مُتْعَتَهَا مِنْهَا.

ـ **وَوَقَعَ فِي بَعْضِ النُّسَخِ: «وَلاَ تَجُوْزُ عَتَاقَةُ المُوَلَّىٰ عَلَيْهِ مَالَهُ»** [٧].

وَسَقَطَ ذِكْرُ «المَالِ» من بَعْضِ النُّسَخِ[١]، وَكِلاَهُمَا صَحِيْحٌ، فَمَنْ ذَكَرَ المَالَ فَمَعْنَاهُ: المَحْجُوْرُ عَلَيْهِ مَالُهُ. يُقَالُ: حُجِرَ عَلَىٰ الرَّجُلِ مَالُهُ؛ إِذَا مُنِعَ مِنْهُ.

(مَا يَجُوْزُ مِنَ العِتْقِ فِي الرِّقَابِ الوَاجِبَةِ)

ـ **قَوْلُهُ: «فَأَسِفْتُ عَلَيْهَا»** [٨]. الأَسَفُ عَلَىٰ مَعْنَيَيْنِ[٢]، يَكُوْنُ الحُزْنُ المُفْرِطُ، وَيَكُوْنُ الغَضَبُ، قَالَ تَعَالَىٰ[٣]: ﴿ فَلَمَّآ ءَاسَفُونَا ٱنتَقَمْنَا مِنْهُمْ ﴾ أَيْ: أَغْضَبُوْنَا، فَإِنْ جَعَلْتَ الأَسَفَ هَـٰهُنَا بِمَعْنَىٰ الحُزْنِ كَانَ الضَّمِيْرُ فِي «عَلَيْهَا» يَرْجِعُ إِلَىٰ الشَّاةِ، وَإِنْ جَعَلْتَهُ بِمَعْنَىٰ الغَضَبِ كَانَ الضَّمِيْرُ عَائِدًا إِلَىٰ الجَارِيَةِ.

ـ **وَقَوْلُهُ: «وَكُنْتُ مِنْ بَنِي آدَمَ»**. هَـٰذَا كَلاَمٌ طَرِيْفٌ يُعْتَرَضُ عَلَيْهِ، فَيُقَالُ: حُكْمُ الأَخْبَارِ أَنْ تُفِيْدَ فَائِدَةً يُمْكِنُ أَنْ يَجْهَلَهَا المُخَاطَبُ، وَلَيْسَ/ يَشُكُّ أَحَدٌ فِي ٨٩/أ
أَنَّه مِنْ بَنِي آدَمَ، وَفِي تَخْصِيْصِهِ أَنَّهُ كَذٰلِكَ فِيْمَا مَضَىٰ إِشْكَالٌ أَيْضًا؛ لأَنَّهُ مِنْ بَنِي آدَمَ فِي المَاضِي وَالحَالِ والمُسْتَقْبَلِ. **والجَوَابُ**: أَنَّ هَـٰذَا مِنَ الأَشْيَاءِ[٤] الَّتِي يُوْضَعُ السَّبَبُ فِيْهَا مكَانَ المُسَبَّبِ، وَإِنَّمَا أَرَادَ أَنَّهُ اعْتَرَاهُ الطَّيْشُ وَضِيْقُ الصَّدْرِ، كَمَا يَعْتَرِيْ النَّاسَ، فَذَكَرَ البَشَرِيَّةَ الَّتِي هِيَ سَبَبُ النُّقْصَانِ، والمَانِعَةُ مِنَ الكَمَالِ،

---

(١) عن المصدر نفسه.

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَىٰ المُوَطَّأ لأبِي الوَلِيْدِ الوَقَّشِيِّ (٢/ ٨٤).

(٣) سورة الزُّخرف، الآية: ٥٥.

(٤) من هُنَا لأبِي الوَلِيْدِ الوَقَّشِيِّ في التَّعْلِيْقُ عَلَىٰ المُوَطَّأ (٢/ ٨٤).

وَاكْتَفَىٰ بِهَا عَنِ المُسَبَّبِ، وَهُوَ نَحْوُ قَوْلِهِ ﷺ: «**إِنَّكُمْ تَخْتَصِمُوْنَ إِلَيَّ وَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ**»، وإِنَّمَا ذَكَرَ المَاضِي؛ لأَنَّه أَرَادَ حَرِجْتُ وغَضِبْتُ لأَنِّي مِنْ بَنِي آدَمَ، فَذَكَرَ المَاضِي مِنَ الكَوْنِ؛ لأَنَّه سَبَبٌ لِوُقُوْعِ أَمْرٍ قَدْ مَضَىٰ، وَقَدْ يَجِيءُ لِمَا لاَ فَائِدَةَ فِيْهِ إِذَا جُعِلَ مُقَدِّمَةً لِشَيْءٍ فِيْهِ فَائِدَةٌ[1].

ـ **وَتَقَدَّمَ أَنَّهُ يُقَالُ: «المِقْبُرِيُّ» و«المِقْبَرِيُّ»** [١٠] إِذْ يُقَالُ: مَقْبُرَةٌ[2]، وَمَقْبَرَةٌ، وَحَكَىٰ بَعْضُهُمْ: مَقْبِرَةٌ.

ـ **وَقَوْلُهُ: «ذٰلِكَ يَجْزِيءُ عَنْهُ»**. الوَجْهُ فِيْهِ فَتْحُ اليَاءِ، وَتَرْكُ الهَمْزَةِ؛ لأَنَّهُ يُقَالُ: جَزَىٰ عَنِّي الشَّيْءُ يَجْزِي: إِذَا قَضَىٰ عَنْكَ[3]، فَإِذَا أَرَدْتَ مَعْنَىٰ الكِفَايَةِ قُلْتَ: أَجْزَأَ عَنْكَ.

(فَضْلُ [عِتْقِ][4] الرِّقَابِ وَعِتْقِ الزَّانِيَةِ وابن زِنًا)

ـ **قَوْلُهُ: «أَغْلاَهَا ثَمَنًا»** [١٥] يُرْوَىٰ بِالغَيْنِ مُعْجَمَةً وَغَيْرَ مُعْجَمَةٍ، وَمَعْنَاهَا

---

(١) بَعْدَهَا في التَّعْلِيْقُ عَلَىٰ المُوَطَّأ: «وَيُرْوَىٰ أَنَّ رَجُلاً قَالَ لأَخِيْهِ: لأَهْجُرَنَّكَ، فَقَالَ: كَيْفَ تَهْجُرُنِي وأَبُوْنَا وَاحِدٌ؟! فَقَالَ:

أَبُوْكَ أَبِي وأَنْتَ أَخِي وَلٰكِنْ ... تَفَاضَلَتِ الطَّبَائِعُ والظُّرُوْفُ

وَأُمُّكَ حِيْنَ تُنْسَبُ أُمُّ صِدْقٍ ... وَلٰكِنَّ ابْنَهَا طَبْعٌ سَخِيْفُ

فَقَوْلُهُ: «أَبُوْكَ أَبِي وَأَنْتَ أَخِي» كَلاَمٌ لو انْفَرَدَ لَمْ يَكُن لَهُ فَائِدَة، لٰكِنَّ لَمَّا جَعَلَهُ مُقَدِّمَةً لِمَا بَعْدَهُ أَفَادَ». والبَيْتَان للمُغيرة بنِ حَبْنَاء التَّميمي في الأغاني (١٣/ ١٠٠).

(٢) عَنِ الوَقَّشِيِّ أَيْضًا، وفيه تخريج ذٰلك من كلام الأئمةِ.

(٣) المصدر نفسه.

(٤) عن «المُوَطَّأ».

مُتَقَارِبٌ؛ لأنَّ الأَغْلَىٰ لاَ يَكُوْنُ ـ عَلَىٰ الأَكْثَرِ ـ إلاَّ عَلَىٰ الأَعْلَىٰ.

(مَصِيْرُ الوَلاَءِ لِمَنْ أَعْتَقَ)

ـ تَقَدَّمَ أَوَّلَ الكِتَابِ[1] أَنَّ «الوَلاَءَ» مَفْتُوْحُ الوَاوِ وَمَمْدُوْدٌ، وَلاَ يَجُوْزُ غَيْرُهُ، والاسْتِشْهَادُ بِبَيْتِ الحَارِثِ بن حِلِّزَةَ فِيْهِ:

* ... وَأَنَّىٰ الوَلاَءُ *

ـ وَقَوْلُهُ: «وَاشْتَرِطِيْ لَهُمُ الوَلاَءَ» [١٧] هٰكَذَا رَوَاهُ جُمْهُوْرُ الرُّوَاةِ، وَرَوَاهُ الشَّافِعِيُّ[2] عَنْ مَالِكٍ عَلَىٰ مَا ذَكَرَهُ الطَّحَاوِيُّ: «واشْرِطِي» وَمَعْنَاهُ عَلَىٰ الوَجْهَيْنِ: أَظْهِرِيْ لَهُمْ حُكْمَ الوَلاَءِ، وَعَرِّفِيْهِمْ أَنَّ الوَلاَءَ لِمَنْ أَعْتَقَ؛ لأنَّ الإشْرَاطَ هُوَ الإظْهَارُ فِي كَلاَمِ العَرَبِ، قَالَ أَوْسُ بنُ حَجَرٍ[3]:

فَأَشْرَاط فِيْهَا نَفْسَهُ وَهُوَ مُعْصِمٌ وَأَلْقَىٰ بِأَسْبَابٍ لَهُ وَتَوَكَّلاَ

يَعْنِي أَظْهَرَ نَفْسَهُ لَمَّا حَاوَلَ أَنْ يَفْعَلَ. وَمِنْهُ أَشْرَاطُ السَّاعَةِ: ظُهُوْرُ أَعْلاَمِهَا. وَقِيْلَ: اِشْرُطِي لَهُمُ الوَلاَءَ، أَيْ: اشْرُطِيْ عَلَيْهِمْ[4]، كَقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ[5]: ﴿إِنْ أَحْسَنتُمْ أَحْسَنتُمْ لِأَنفُسِكُمْ وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا﴾ أَيْ: فعَلَيْهَا، وَكَقَوْلِهِ تَعَالَىٰ[6]:

---

(١) ص(٣٢٥، ٣٢٦).

(٢) من هُنَا عَنِ التَّعْلِيْقِ عَلَىٰ المُوَطَّأ لأبِي الوَلِيْدِ الوَقَّشِيِّ (٢/ ٨٦، ٨٧).

(٣) ديوانُهُ(٨٧).

(٤) في التَّعْلِيْقِ عَلَىٰ المُوَطَّأ لأبِي الوَلِيْدِ الوَقَّشِيِّ (٢/ ٨٧): «قَالَ ذٰلِكَ عَبْدُالمَلِكِ بنُ هِشَامٍ النَّحْوِيُّ».

(٥) سُورة الإسراء، الآية: ٧.

(٦) سورة الرَّعد، الآية: ٢٥.

﴿ لَهُمُ ٱللَّعۡنَةُ ﴾ أَيْ: عَلَيْهِمُ اللَّعْنَةُ، وَقَوْلُهُ تَعَالَىٰ[1]: ﴿ فَمَن يُجَٰدِلُ ٱللَّهَ عَنۡهُمۡ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ أَم مَّن يَكُونُ عَلَيۡهِمۡ وَكِيلٗا ١٠٩ ﴾.

قَالَ الشَّيْخُ ـ وَفَّقَهُ اللهُ ـ: وَهَـٰذَا لاَ يَظْهَرُ لِمَا يَأْتِي، وَيَجُوْزُ أَنْ يَكُوْنَ مَعْنَاهُ الوَعِيْدَ والتَّهَاوُنَ[2] لِمَنْ خَالَفَ مَا أُمِرَ بِهِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَىٰ[3]: ﴿ وَٱسۡتَفۡزِزۡ مَنِ ٱسۡتَطَعۡتَ مِنۡهُم بِصَوۡتِكَ وَأَجۡلِبۡ عَلَيۡهِم بِخَيۡلِكَ وَرَجِلِكَ . . . ﴾ الآية، ثُمَّ قَالَ: ﴿ إِنَّ عِبَادِي لَيۡسَ لَكَ عَلَيۡهِمۡ سُلۡطَٰنٞۚ وَكَفَىٰ بِرَبِّكَ وَكِيلٗا ٦٥ ﴾ تَهَاوُنًا بِفِعْلِ مَنْ فَعَلَ عَنْهُ، وَتَحْذِيْرًا مِنْ مُوَاقَعَةِ مِثْلِ ذٰلِكَ.

ـ **وَقَوْلُهُ**: «**نَبِيْعُكِيْهَا**» [١٨]. تَقَدَّمَ فِي «الجَنَائِزِ» أَنَّ بَعْضَ العَرَبِ يَزِيْدُ يَاءً بَعْدَ الكَافِ، وَقَالَ سِيْبَوَيْه، لأَنَّهُ أَشَدُّ تَوْكِيْدًا فِي الفَصْلِ بَيْنَ المُذَكَّرِ والمُؤَنَّثِ، فَانْظُرْهُ هُنَاكَ مُجَوَّدًا مُسْتَوْفًى[4].

(جَرُّ العَبْدِ الوَلاَءَ إِذَا أُعْتِقَ)

ـ «**الجَرِيْرَةُ**» [٢١] الجِنَايَةُ حَيْثُ وَقَعَتْ، أَيْ: مَا جَرَّ عَلَيْهِمْ مِنْ تَبَاعَةٍ.

ـ وَ«**العَقْلُ**»: الدِّيَةُ وَأُرُوْشُ الجِنَايَاتِ، وَبِهِ سُمِّيَتْ العَاقِلَة لالتِزَامِهِمْ إِيَّاهُ

---

(١) سورة النِّسَاء.

(٢) قَالَ الوَقَّشِيُّ: «وَكَانَ مُحَمَّدُ بن شُجَاعٍ يَحْمِلُ ذٰلِكَ عَلَىٰ مَعْنَىٰ الوَعِيْدِ الَّذِي ظَاهره الأَمْرُ وَبَاطِنُهُ النَّهْيُ كَقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿ وَٱسۡتَفۡزِزۡ مَنِ ٱسۡتَطَعۡتَ ﴾.

(٣) سورة الإسراء.

(٤) تقدَّم ذكره في الجزء الأول (٢٦٨، ٢٦٩).

عن وَلِيِّهِمْ؛ لأَنَّهُمْ كَانُوا يَعْقِلُوْنَ إِبِلَ الدِّيَةِ عَلَىٰ بَابِ أَوْلِيَاءِ المَقْتُوْلِ/ . ٨٩/ب

(مِيْرَاثُ الوَلاَءِ)

ـ وَقَوْلُهُ: «وَرَجُلٌ لِعَلَّةٍ» [٢٢]. أَيْ: مِنْ أُمٍّ أُخْرَىٰ، وَبَنُو العَلاَّتِ: بَنُو أُمَّهَاتٍ شَتَّىٰ.

ـ وَقَوْلُهُ: «أَحْرَزْتُ مَا كَانَ أَبِي أَحْرَزَهُ» يَعْنِي مِنَ الوَلاَءِ؛ أَيْ: أَحْرِزُهُ وَانْفَرَد بِهِ. والحِرْزُ: مَا أَحْرَزْتَ مِنْ شَيْءٍ.

ـ وَ«أَبَانٌ» تَقَدَّمَ الكَلاَمُ عَلَيْهِ أَوَّلَ الكِتَابِ[(١)].

ـ وَقَوْلُهُ: «شَرَعٌ سَوَاءٌ». أَيْ: مِثْلاَنِ، كَمَا قَالَ: سَوَاء.

ـ قَالَ الشَّيْخُ ـ وَفَّقَهُ اللهُ ـ: وَبِفَتْحِ الرَّاءِ تَقَيَّدَ فِي كِتَابِي، وَكَذٰلِكَ قَيَّدَهُ عِيَاضٌ[(٢)]، وَقَيَّدَهُ التَّيَّانِي في نُسْخَتِي مِنَ «العَيْنِ»: شَرَعٌ وَشَرْعٌ بالتَّثْقِيْلِ وَالتَّخْفِيْفِ، وَكَذَا نَصَّ عَلَيْهِ صَاحِبُ «العَيْنِ»، فَقَالَ[(٣)]: يُثَقَّلُ وَيُخَفَّفُ.

(مِيْرَاثُ السَّائِبَةِ وَوَلاَءُ مَنْ أَعْتَقَ اليَهُوْدِيُّ والنَّصْرَانِيُّ)

ـ قَوْلُهُ: «مِيْرَاثُ السَّائِبَةِ»[(٤)]: هُوَ العَبْدُ يُعْتَقُ سَائِبَةً، وأَصْلُهُ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ[(٥)]: ﴿وَلَا سَآئِبَةٍ﴾ كَانُوا إِذَا نَذَرُوا نَذْرًا قَالُوا: نَاقَتِي سَائِبَةٌ، فَتَسْرَحُ لاَ

---

(١) يراجع: (١/ ٥١).

(٢) مشارق الأنوار للقاضي عياض (٢/ ٢٨٤).

(٣) العين (١/ ٢٥٤)، ومختصره (١/ ١٠٩) والنَّصُّ له.

(٤) المشارق للقاضي عياض (٢/ ٢٣٢)، وليس بِنَصِّه.

(٥) سورة المائدة، الآية: ١٠٣.

تُمْنَعُ مِنْ مَرْعًى ولاَ مَاءٍ، وَلاَ يُنْتَفَعُ بِهَا، وَقِيْلَ[1]: كَانَتْ النَّاقَةُ إِذَا تَابَعَتْ بَيْنَ اثْنَتَىْ عَشْرَةَ أُنْثَىٰ لَيْسَ بَيْنَهُنَّ ذَكَرٌ سُيِّبَتْ، فَلَمْ تُرْكَبْ وَلَمْ تُحْلَبْ وَلَمْ تُنْحَرْ وَلَمْ يُجَزَّ وَبَرُهَا[2].

(١) عن المَشَارِقِ للقاضي عِيَاضٍ بنصه (٢/ ٢٣٢).

(٢) بعده في «المَشَارِقِ»: «وما نُتِجَتْ بعد ذٰلِكَ فهي البَحِيْرَةُ».

obeikandl.com